



القرار رقم /٤١٣/

وزير التعليم العالي والبحث العلمي - رئيس مجلس التعليم العالي
بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما
وعلى أحكام النظام الداخلي لمجلس التعليم العالي وتعديلاته
وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (٥) للعام الدراسي ٢٠٢٥-٢٠٢٦ المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٦/٦/١٤ .

يقرر ما يأتي:

المادة ١ - الموافقة على اعتماد أي موقع حكومي موثق في المملكة العربية السعودية والتركيب للتحقق من صحة الشهادات والوثائق الدراسية.

المادة ٢ - يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في : ٢٠٢٦/٦/١٤

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رئيس مجلس التعليم العالي



صورة إلى :

- السيد الدكتور وزير التعليم العالي - رئيس مجلس التعليم العالي
- السادة رؤساء الجامعات
- السادة معاوني وزير التعليم - مكتب السيد الوزير
- مجلس التعليم العالي - (أمانة السر - القرارات - الديوان)